

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٥/١١

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان

بمنطقة مركز خدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة

المخصصة للسادة شركة ابنى للاستثمار العقارى (ش.م.م)

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٢٠ فدان والثالثة بمركز الخدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل بنشاط مشروع عمرانى متكمال بمدينة سوهاج الجديدة لصالح شركة ابنى للاستثمار العقارى (ش.م.م) وفقاً للضوابط الواردة بقرار مجلس الإدارة؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٢ لقطعة الأرض بمساحة ١٩,٢٤ فدان لشركة ابنى للاستثمار العقارى؛

وعلى عقد البيع الابتدائى البرم بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠ بين الهيئة وشركة ابنى للاستثمار العقارى لبيع قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان والثالثة بمركز خدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل لإقامة مشروع عمرانى متكمال بمدينة سوهاج الجديدة؛

وعلى خطاب السيد/ سيد على رمضان وكيلًا عن شركة ابنى للاستثمار العقارى الوارد برقم (٤٣٧٤٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢١ متضمناً تسلیم المستندات المطلوبة للقرار الوزارى للمشروع؛

وعلى ما يفيد سداد الشركة للمصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠٢١/٤/٦ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض عاليه؛

وعلى خطاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (٢٩٥٩) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ متضمناً الموقف المالى والعقارات لقطعة الأرض ومرفقاً به النسخ النهائية للمخطط العام للمشروع بعد التوقيع عليها من خلال المختصين بجهاز المدينة؛

وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ مكونات المشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٤/٨؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة؛

وعلى النوطة الحسابية المعتمدة لأعمال مياه الشرب والصرف الصحي ؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة سوهاج الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة ابني للاستثمار العقاري (ش.م.م) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان بمنطقة مركز خدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة لإقامة مشروع عمرانى منكامل ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٨ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـرـر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان بما يعادل ٨٢٤م٢ (ثمانون ألفاً وثمانمائة وأربعة وعشرون متراً مربعاً) بمنطقة مركز خدمات رقم (٣) بمنطقة النخيل بمدينة سوهاج الجديدة المخصصة لشركة ابني للاستثمار العقاري (ش.م.م) لإقامة مشروع عمرانى منكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار و العقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٣٠/١٢/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - ثلثرم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - ثلثرم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

رقم (٢) بمساحة ١٩,٢٤ فدان بمنطقة مركز خدمات (٣)

بمنطقة النخيل المخصصة للسادة شركة ابنى للاستثمار العقارى

بمدينة سوهاج الجديدة

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

مساحة أرض المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٨٠٨٢٤ م٢ أي ما يعادل

١٩,٢٤ فدان .

مكونات المشروع :

١- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة كإسكان ٩,٢٨ فدان بما يعادل ٣٨٩٥٩ م٢

وتمثل نسبة (٤٨,٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ١,٦٦ فدان بما يعادل ٦٩٩٦ م٢

وتمثل نسبة (٨,٦٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ٢,٩٠ فدان بما يعادل

١٢١٦٩ م٢ وتمثل نسبة (١٥,٠٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ٢,١٧ فدان بما يعادل

٩١١٩ م٢ وتمثل نسبة (١١,٢٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ٣,٢٣ فدان

بما يعادل ١٣٥٨٤ م٢ وتمثل نسبة (١٦,٨١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - أراضي الإسكان على مستوى المشروع :

تبلغ مساحة الأرض المخصصة كإسكان ٩,٢٨ فدان بما يعادل ٢٣٨٩٥٩ م٢
وتمثل نسبة (٤٨,٢٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وتشمل على الآتي :

- ١- تبلغ مساحة الأرض المخصصة للعمارات السكنية ٨,١٨ فدان بما يعادل ٣٤٣٨٤ م٢ وتمثل نسبة (٤٢,٥٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ،
طبقاً للجدول التالي :

النوع السكنى	عدد مرات تكرار بالمشروع	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالمشروع	دور أرضي بالمشروع (F.P)	الدور الأرضي المطلوب	مساحة الدور المطلوب	BUA للنموذج (م٢)	عدد الأدوار
أرض السكنى + أدوار متقدمة	٥	٣٢	١٦٠	١١٦٠	٥٨٠٠	٥٨٠٠	٢٣٢٠٠	٢٣٢٠
	٦	١٦	٩٦	٦٢٠	٣٧٢٠	٦٢٠	١٤٨٨٠	١٤٨٨
	١	٣٢	٣٢	١٦٤٠	١٦٤٠	١٦٤٠	٦٥٦٠	٦٥٦
	١	١٦	١٦	٥٢٠	٥٢٠	٥٢٠	٢٠٨٠	٢٠٨
	٢	٤٠	٨٠	١١٤٦	٢٢٩٢	١١٤٦	٩١٦٨	٩١٦٨
	٢	١٦	٣٢	٧٩٠	١٥٨٠	٧٩٠	٦٣٢٠	٦٣٢
	٤	٦٤	٦٤	٤١٠	١٦٤٠	٤١٠	٦٥٦٠	٦٥٦
الإجمالي	٢١	٤٨٠	٤٨٠	٦٢٨٦	١٧١٩٢	٦٢٨٦	٦٨٧٦٨	٦٨٧٦٨

- ٢- تبلغ مساحة الأرض المخصصة للفيلات السكنية ١,١٨ فدان بما يعادل ٤٥٧٥ م٢
وتمثل نسبة (٥,٦٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً للجدول التالي :

رقم قطعة الأرض	نوع الفيلا	مساحة قطعة الأرض	النسبة البنائية (%)	إجمالي عدد الوحدات	عدد الأدوار
١	منفصلة	٤٣٠	٤٠	٤٠	أرضي + أول
٢	منفصلة	٤٣٠	٤٠	٤٠	
٣	منفصلة	٤٣٠	٤٠	٤٠	
٤	منفصلة	٣٦٨	٤٠	٤٠	
٥	منفصلة	٣٦٨	٤٠	٤٠	
٦	منفصلة	٣٦٨	٤٠	٤٠	
٧	منفصلة	٣٦٨	٤٠	٤٠	
٨	منفصلة	٤٢٣	٤٠	٤٠	
٩	منفصلة	٦٣٠	٤٥	٤٥	
١٠	منفصلة	٧٥٠	٤٥	٤٥	
الإجمالي		٤٥٧٥		٤٥٧٥	

الاشتراطات البنائية العامة للمناطق السكنية بالمشروع :

لا تزيد مساحة أراضي الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
الالتزام بتوفير مكان لتنظار سيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

مرافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للعقارات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الاشتراطات البنائية لمنطقة العمارات :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي بالعقارات عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به للعقارات هو (أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها لمنطقة من وزارة الدفاع .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ٦م وفي حالة عدم وجود فتحات في هذه الواجهات يمكن أن تصل المسافة حتى ٦م طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (٧) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٧

الاشتراطات البنائية للفيلات السكنية :

بالنسبة للفيلات المنفصلة لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي على قطعة الأرض الواحدة عن (٤٠٪) من مساحتها .

بالنسبة للفيلات المتصلة لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي على قطعة الأرض الواحدة عن (٤٥٪) من مساحتها .

الارتفاعات لا تقل عن الأمامي ٤م - الجانبي ٣م - الخلفي ٦م .

الارتفاع : (أرضي + أول + ٢٥٪) مرافق خدمات دور السطح .

يتم الالتزام بأن لا يزيد عمق واجهة قطعة الأرض عن مثل عرضها وفقاً للائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

ثانياً - أراضي الخدمات على مستوى المشروع :

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات ١,٦٦ فدان أي ما يعادل ٦٩٩٦ م^٢ وتمثل نسبة (٨,٦٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

الاستعمال	الاشتراطات البنائية			المساحة بالقдан	المساحة م ^٢	رقم قطعة الأرض
	الردد	الارتفاع	النسبة البنائية			
تجاري - إداري	٦ م من جميع الجهات	أرضين + دورين	٥٣٠	١,٦٥٦	٦٩٧٨	١
			عدد (٢) غرفة أمن ، ولا تزيد مساحة غرفة الأمان الواحدة عن ٢٤ م ^٢	٠,٠٠٤	١٨	ب (غرف F.P) الأمن
			—	١,٦٦	٦٩٩٦	الإجمالي

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات بالمشروع :

إجمالي مساحة أراضي الخدمات على مستوى المشروع تمثل نسبة بين (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردد - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حده .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .

تنعهد الشركة بأن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة استخدامها من خارج قاطنى المشروع ، يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعيير لتحديد العلاوة المقررة نظير التحديم الخارجي وبعد الحصول على الموافقات اللازمة .

ثالثاً - بيان بالسطحات المبنية والمقنن المأوى للمشروع وعدد الوحدات :

أقصى مقنن مأوى مسموح به لل مشروع (ل/م ^٢ /يوم)	المقنن المأوى (ل/م ^٢ /يوم)	أقصى مسطحات بنائية مسموح بها BUA م ^٢	معامل الاستقلال المسموح به وقتاً لنوعية الإسكان
٤٦١٥٥,٠٤	٥,٧١	٨٠٨٢٤	١

تنعهد الشركة ومستشاري المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منها ويتحملان وحدهما أي تبعات .

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية للعقارات هو (أرضي + ثلاثة أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها للمنطقة من وزارة الدفاع ، وبارتفاع (أرضي وأول) للفيلات السكنية ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم أفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني) .
- ٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكملاً) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤- تلتزم شركة إبني للاستثمار العقاري بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٥- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (سبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حده طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٦- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٧- مرافق الخدمات دور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للعقارات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

٨- تلتزم شركة إبني للاستثمار العقاري بالقيام بالآتي :

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم في الصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات الازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية وأشتراطات الكود المصري للتتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسي للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في أعمال الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الحاجة مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

٩- كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقمنة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٢٥٢ م٢ مبانى مغلقة بمناطق الخدمات التجارية والإدارية وباقى الأنشطة يتم توفير أماكن انتظار سيارات وفقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها بالكود المصرى للجراجات .


١١- تلتزم الشركة بالاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٨ ويتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثان
وكيلًا عن الشركة
سيد على رمضان

طرف أول
(إمضاء)

العدد ، جـ ١، ص ٢٨٧

موقع المشروع بالنسبة لمدينة سوهاج الجديدة



الاشتراكيات الافتراضية للاتصال

الاشتراطات البوتانية لمنطقة المدحالت

